

أحكام الصيام استنشاق دخان السجائر أثناء الصيام

السؤال: لدينا في العمل نصارى وهم مكثرون من التدخين، ونصوم أحياناً، فهل استنشاق دخان السجائر في الغرفة يُبطل صيامنا؟

الجواب: إذا كان هذا الدخان مجزوماً بدخوله إلى الأنف ووصوله إلى الجوف فلا يجوز البقاء في هذا المكان في وقت الصيام؛ لأنه يعرض الصيام للبطلان، أما إذا كان شيئاً يسيراً ولا يُتعمد شمه وينساب من غير قصد فيكون حكمه حكم الغبار أو الذباب الذي يطير في الحلق من غير قصد، لكن مع ذلك بقاء المسلم في هذا المجتمع الذي فيه من غير المسلمين الذين يمتهنون هذه الدخينة والسجائر المنتنة فيه ما فيه، فعليهم أن يسعوا مع المدير أو المسؤول في منعهم من التدخين في وقت العمل، لا سيما وأنه ممنوع نظاماً، حيث إن الأنظمة تنص على منعه.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الثانية والأربعون بعد المائة 1434/7/20 هـ